

أ.د. علي الشبل | ما حكم صلاة النافلة خلف من يصلي الفرض؟

علي عبدالعزيز الشبل

الصحيح انه يجوز ان يصلي فرضه خلف من يؤدي نافلة على اساس تغيير النية بين الامام والمأموم ودليل ذلك ان معاذ رضي الله عنه كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء - [00:00:00](#) فرضه ثم يرجع الى قومه يصلي بهم اماما هي لمعاذ نافلة ولمن وراءه فرض وجاز اختلاف النيتين بين الامام والمأموم فصحت الصلاة والله اعلم. والعكس يا شيخ انا اريد ان اؤدي النافلة مع شخص يجوز - [00:00:17](#) مجاز اختلاف النية سواء كنت مفترضا خلف متنفل او متنفل خلفه مفترض. لكن علي ان اتبع الامام. نعم. يعني مثلا النافلة هي ركعتين والامام يصلي المغرب ثلاثا او نعم لا يلزمك ان صليت ركعتين وارتدت السلام. ايه. يكفيك لذلك. نعم. اي نعم - [00:00:34](#)